

53- عمدة الأحكام-كتاب الصلاة- إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف-

الشيخ صالح الفوزان-مشروع كبار العلماء

صالح الفوزان

هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والمسقىم وذا الحاجة. واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء. لما بين - 00:00:00

ما على المأمورين بين ما على الامام في هذا الحديث الامام عليه مسؤولية ايضا فالنبي صلى الله عليه وسلم امره ان يراعي احوال المأمورين فلا يشق عليه. قال صلى الله عليه وسلم اياكم اما الناس - 00:00:20

فليخفف فان فيهم الكبير والمسقىم وذا الحاجة واذا صلى لنفسه فليطول ما شاء هذا فيه ان الامام يراعي احوال المأمورين ولا يشق عليهم بالتطويل الذي لا يتحملونه وان كان التطويل في الصلاة افضل ولكن اذا ترتب على التطويل اسعة الى المأمورين فدرب المفاسد مقدم - 00:00:39

على جلب المصالحة لا يطول الصلاة. مراعاة للمأمورين لانهم ليسوا على حد سواء منهم الكبير الهرم ومنهم المسقىم يعني المريء ومنهم الذي له حاجة هو صحيح وقوى لكن له حاجة - 00:01:13

طول عليه تفوت حاجته فلا تحرجه فان توسط في صلاتك لا تنقرها نقرأ الغراب ولا تطولها وتشق على المأمورين اعتدل في صلاتك حتى تجمع بين المصلحتين. مصلحة اتمام الصلاة ومصلحة - 00:01:35

مراعاة احوال المأمورين وعدم المشقة عليهم فهذا فيه ان هذا الدين دين اليسر ورفع الحرج عن الامة. وانه يراعي دفع يراعي يراعي ان درء المفاسد مقدم على جلب المصالحة فالمفاسد التي تحصل بالتطويل - 00:02:00

تراعي تراعي وتدري وتقدم على جلب المصالحة التي في التطويل ودل الحديث على ان الانسان اذا صلى لنفسه يعني صلى منفردا فانه يطول ما شاء لانه لا يشق على احد - 00:02:29

لا يشق على احد فان قلت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيل الصلاة والصحابة يصلون خلفه فنقول صلاة الرسول لها وضع خاص. الصحابة يحبون تطويل الرسول صلى الله عليه وسلم. ويفرحون به - 00:02:50

فاما وهذا ايضا حتى في غير الرسول اذا كان المأمورون يحبون التطويل كلهم وليس فيهم من يمنع من التطويل. اذا كانوا كلهم يحبون التطويل وهم محصورون فلا بأس ان تطول - 00:03:15

كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل اما اذا كان فيهم من لا يناسبه التطويل فانت تراعي احوال المأمورين يراعي احوال المأمورين - 00:03:33